من التقسيم اما الحصول الذهني مطلقا اي غير مقيد بعدم الحكم او المقيد
بعدمه الا الوجه الاول اعتراض على ظاهر تقسيم القوم ومنشاؤه الترديد
في التصور وله دفع ظاهر كما ستطلع عليه فالاعتماد في العدول على الوجه
الاول دون الثاني فلذا قدمه عليه مع تعلقه بالتصديق المتأخر عن التصور
الذي هو متعلق الثاني تأخرا بالطبع والوضع فان قلت الاعتراض
على اختيار الشق الثاني من شقي الترديد المتعلق بالتصور لا يجامع شيئا
من الاعتراضين السابقين فلا يصح القول بورود الاعتراض على التقسيم
من وجهين بل انما يرد الاعتراض عليه من احد الوجهين قلت كل من الاعتراضين
السابقين انما يرد على ظاهر التقسيم وهذا الاعتراض انما يتوجه على باطنه فلا منع
فتامل قيل يتجه على كلام المص ايضا انه لا هذا مبني على ان لا يكون فقط قيدا للتقييد بل
بل يكون بيانا للاطلاق ودفعا لتوهم تقييد التصور بعدم الحكم الناشئ
من ذكره في مقابلة التصديق وح يتوجه عليه لزوم انقسام الشيء الى نفسه
والى غيره لكن لا يتوجه عليه لزوم كون لفظ فقط لغوا لا حاجة اليه اعلم
ان قوله فقط وان كان محتملا لبيان الاطلاق نظرا الى مفهوم الموضوع
بحوله لكن كثرة استعماله مقارنا مع التصور في تقييده بعدم الحكم اخرجه
عن ذلك الاحتمال وجعله نصا في التقييد فلا يتوجه عليه لزوم انقسام
الشيء الى نفسه والى غيره ايضا نعم يتجه عليه لزوم امتناع اعتبار التصور في التصديق

بل هو تقسيم المص البق اذ اعتبار التصور في التصديق في كلامه اظهر لكن عرفته
ان الاعتماد في العدول على الوجه الاول دون الثاني فلا ضرر في ذلك قوله فان قلت
قوله وجوابه الى ملخص احتمال المعنى بعيد غاية البعد قوله اشار الى الجواب الاعتراض
الثاني اذا اورد على تقسيم المص اقول السؤال لا يليق بكلام المص لانه اما ان يرد
في التصور كما هو ظاهر عبارة السوال او في التصور فقط فان كان الاول واختار
المص انه اراد به الحصول الذهني المطلق لا يرد عليه تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره لانه
قسم العلم الى التصور فقط دون المطلق وان كان الثاني واختار المص انه
اراد المقيد بعدم الحكم لا يرد عليه امتناع اعتبار التصور في التصديق لان
هذا الاختيار لا يقتضي اعتبار عدم الحكم في التصور لجواز ان يكون مطلقا
ويكون القيد مستفادا من قوله فقط مع ان محصل ما ذكر في الجواب
لا يلايم كلام المص لانه قال المعتبر في التصديق شرطا او جزءا هو التصور
لا بشرط شيء وهذا القول انما يلايم كلاما يحتمل فيه التصديق لان يكون مشروطا
بالتصور وان يكون مركبا منه وكلام المص لا يحتمل القسم الاول فلا يلايم
قوله بل هو بكلامهم انسب لان يكون لفظ التصور مشتركا الا قوله انما يظهر من كلامهم
فيه بحث لانه ان اراد بكلامهم مجرد عبارة التقسيم فلا خفاء في عدم دلالته
عليه وان اراد ما يتناولها وغيرها فلا يدل عليه قوله مع انهم يطلقون التصور
مرادفا للعلم فيرد عليه ان كلام المص ايضا يدل على الاشتراك لان عبارته

Copyright © King Saud University